

العلل الواردة في الأحاديث النبوية (العلل - الدارقطني)

1718 - وسئل عن حديث بن المسيب عن أبي هريرة لا تنكح المرأة إلا بولي فقال يرويه الزهري واختلف عنه فرواه عمر بن قيس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ووهم في إسناده وامتته وإنما روى عن الزهري هذا الحديث عن عروة عن عائشة وقد بيناه في حديث عائشة Bها وروي عن سعيد بن المسيب تستأمر اليتيمة في نفسها وصموتها إقرارها واختلف عنه في اتصاله فوصله الهيثم بن جميل عن بن عيينة وقيل ذلك عن بشر بن مطر أيضا والصحيح عن بن عيينة عن الزهري عن سعيد مرسل وروى بقية بن الوليد عن شيخ له مجهول سماه عبد الله بن عمر قال بعضهم هو عبد الله بن عمر بن أنفع الحميري عن أبي الزناد عن بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا الرجل والمرأة وخالفه عمر بن صهبان فرواه عن أبي الزناد عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح واحد منهما ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد ثنا بشر بن مطر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة في نفسها وصموتها إقرارها وقيل عن الفريابي عن بن عيينة كذلك